

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشروعات

لائحة الموارد البشرية

الباب الأول: تعريفات عامة

مادة (١) التعرف بالجمعية.

الاسمية: جمعية خير النساء الخيرية

منطقة الجمعية: المدينة المنورة

المحافظة: خيبر

مقرها الرئيسي: محافظة خيبر

رقم التسجيل: ١٠٩

تاريخ التسجيل: ١٤١٣/١٢/٤ هـ

النظام: نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية

الوزارة: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

اللائحة الأساسية: لائحة العمل والعلماء

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت: ٨٨٢١٨٤٥ / ٠١٤ - فاكس: ٨٨٢٢٣٣٤ - تلکس ٥٥٨٥٤٠٣٣
جوال: E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب الزكاة: SA3580000248608010000992

رقم حساب التبرعات: SA6480000248608010137919

الملكة العربية السعودية

جمعية خبير النسائية الخيرية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشفوعات

مادة (٢) أحكام عامة.

(٢/١) لا تسرى أحكام هذه اللائحة على الأشخاص الذين يتعاقدون مع الجمعية بصفتهم مستشارين أو خبراء أو لتنفيذ أعمال مع الجمعية لمدة محددة أو لغرض محدد أو لدوام جزئي.

(٢/٢) تلغى هذه اللائحة ما سبق صدوره قبل اعتمادها من قرارات وتعليمات ما لم تكن هذه القرارات والتعليمات قد كونت عرفاً ملزماً ولم تكن متعارضة مع أحكام هذه اللائحة.

(٢/٣) تعتبر هذه اللائحة متممة لعقود العمل فيما لا يتعارض مع الأحكام والشروط الواردة في هذه اللائحة.

الباب الثاني: الهيكل التنظيمي

مادة (٣) الهيكل التنظيمي :

(٣/١) تتولى إدارة الجمعية شغل الوظائف في الهيكل حسب إمكاناتها وطبقاً لميزانية الوظائف التي يعتمدتها مجلس إدارتها سنوياً وللجمعية أن توسع في هيكلتها حسب ما تتضمنه الظروف والمتطلبات.

مادة (٤) منسوبيات الوظائف:

تم تنصيف الوظائف في الجمعية على النحو التالي:

(٤/١) أولاً: وظائف المستخدمين:

حيث لا يتشرط فيها مؤهل علمي ويعين عليها اللقان التالية الغرائبين - السائقين - الحراس - المراسلين - حمال النظافة - عمال المستودع -

(٤/٢) ثانياً: بند الأجرور:

تخضع هذه الوظائف لحاجة العمل الضرورية بعد تحديد الحاجة واقتراح الرواتب لها من قبل رئيس الجمعية واعتمادها من رئيس مجلس الإدارة.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوابة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشفوعات

(٤/٣) ثالثاً، الوظائف الفنية والإدارية:

يختص مجلس الإدارة بتعيين من يرونه مناسباً في الوظائف الفنية والإدارية حسب الحاجة.

(٤/٤) رابعاً: الوظائف القيادية والإشرافية:

وتتمثل رئاسة الجمعية ورؤساء الأقسام ونوابهم ومن في حكمهم ويكون تعيينهم وتحديد عقودهم وصلاحياتهم ومستحقاتهم بقرار مجلس الإدارة أو من يخوله من لجان حيال هذا الأمر.

(٤/٥) خامساً: التعاقد المؤقت:

وهي الوظائف التي يعين عليها لوقت محدد ويكون من قبل رئيس الجمعية والذي ينفي فيه العتد أو العمل المنوط به وتترك المؤهلات لفرض العمل المطلوب للتعيين عليه.

.باب الثالث: الحقوق والواجبات

مادة (٥) الحقوق الوظيفية:

(٥/١) تلتزم الجمعية بمعاملة موظفيها بالشكل اللائق وتحترم عن كل قول أو فعل يمس كرامتهم.

(٥/٢) تلتزم الجمعية بأن تدفع للموظف راتبه نهاية كل شهر هجري.

(٥/٣) تلتزم الجمعية بجميع حقوق الموظف المنصوص عليها في عقد العمل واللاتحة.

(٥/٤) الجمعية مسؤولة عن توفير متطلبات الصحة والسلامة للموظفين أثناء العمل حسب معايير الصحة والسلامة المطلوبة.

مادة (٦) الواجبات الوظيفية:

بما أن العمل في الجمعية هو عمل أسمهه إيمان وجهه الله ورضوانه والمساهمة في عمل الخير لذلك يتعين على الموظف تكريس جهوده وأداء واجباته بما يحقق مصالح الجمعية وأهدافها وعليه بصفة خاصة مراعاة واجباته الآتية بكل دقة:

(٦/١) مراعاة أحكام هذه اللائحة وكافة الأنظمة الأخرى الصادرة من مجلس الإدارة.

(٦/٢) تطبيق كافة التعليمات والأوامر الصادرة من رؤسائه مع مراعاة التسلسل الإداري.

(٦/٣) التعاون مع زملائه في العمل على الوجه الذي يودي إلى سير العمل بالشكل المطلوب.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

محللة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(٦/٤) احترام مواعيد العمل.

(٦/٥) المحافظة على أموال ومتلكات الجمعية وخاصة تلك المسلمة إليه والتي يستخدمها في عمله.

(٦/٦) لا يجوز الجمع بين العمل في الجمعية وأي عمل آخر سواء كان بأجر أو بدون أجر.

(٦/٧) المحافظة على أسرار العمل وعلى المعلومات التي قد تصل إليه بحكم وظيفته أو بغيرها وحتى بعد ترك الخدمة
(يشار إلى ذلك في عند العمل)

(٦/٨) أن يحافظ على سمعة الجمعية وأن يتتجنب أي تصرف يوثر بصورة سلبية عليها.

(٦/٩) مراعاة تطبيق أحكام الأنظمة المварبة وأيضاً احترام العادات والتقاليد المغاربة في المملكة.

(٦/١٠) حسن تمثيل الجمعية.

مادة (٧) الأعمال المحظورة على الموظف.

(٧/١) الاشتراك في أي نشاط لمصلحة أي جمعية أو منشأة أخرى تمارس نشاطاً مماثلاً أو مرتبطة بالنشاط الذي تمارسه
البنية بنون موافقة مسبقة من الجمعية).

(٧/٢) شراء أو استئجار أي عقار أو مذاق باسم الجمعية مما تطمحه الجهات الرسمية وغير الرسمية.

(٧/٣) الاقتراض من المؤسسات التي لها علاقة عمل بالجمعية

(٧/٤) الجمع بين وظيفته في الجمعية وأي جمعية أخرى إلا بموافقة الجمعية.

(٧/٥) جمع أموال بصورة عشوائية وغير نظامية خارج اختصاصه

(٧/٦) إساءة استخدام صلاحياته بما لا يخدم الجمعية وأهدافها

(٧/٧) قبول الهدايا الخاصة من المستفيدين من الجمعية أو بسبب عمله بها

(٧/٨) إنشاء أسرار العمل التي يطلع عليها ولر بعد تركه الخدمة.

(٧/٩) استغلال المديرين لمرؤوسهم لاتجار أي نوع من الخدمات الشخصية.

(٧/١٠) الاحتفاظ بأوراق ومستندات العمل خارج مقر العمل.

(٧/١١) الاحتفاظ لنفسه براجل أو صورة لأي ورقة من الأوراق الخاصة بالعمل.

(٧/١٢) الامتناع عن تحقيق أي مصلحة شخصية أو مادية أو معنوية مباشرة أو غير مباشرة من خلال المشاريع أو
العقود - بجميع أنواعها - الخاصة بالجمعية أو بالتعاونين الذين يقومون بتادية أعمال الجمعية.

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت : ٨٨٢١٨٤٥ / ٠١٤ - فاكس : ٨٨٢٢٣٣٤ - تلكس

جوال : ٥٥٨٥٨٤٠٣٣ - E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب الزكاة : SA3580000248608010000992

رقم حساب التبرعات : SA6480000248608010137919

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم
التاريخ
الموضوعات

باب الرابع: المرتبات والأجر

مادة (٨) المرتبات.

- (٨/١) تحدد مرتبات الموظفين على أساس المرتبة الوظيفية والدرجة التي يشغلونها طبقاً لسلم الرواتب الملحق بهذه اللائحة ويمكن الاستثناء من ذلك في حالات تقضي بها مصلحة العمل وبعد موافقة مجلس الإدارة.
- (٨/٢) يعين الموظف على أول مرتبة الوظيفة ويحوز تجديف المرتب بما يجاوز بداية المر鄙وط في حالة توفر خبرة لدى الموظف في أعمال سابقة أو كفاءة خاصة وبشرط ألا يجاوز تعيين نهاية مرتب المرتبة الوظيفية.
- (٨/٣) يستحق الموظف راتبه اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل ويصرف في نهاية كل شهر ميلادي.

(٨/٤) لا يحوز حسم أي مبلغ من راتب الموظف إلا في الحالات التالية:

استرداد السلف أو ما دفع إليه زيادة عن حقه بشرط ألا يزيد ما يحسم من الموظف في هذه الحالة عن ١٠% من راتبه الشهري.

أقساط التأمينات الاجتماعية المستحقة على الموظف السعودي

الغرامات التي تقع على الموظف بسبب المخالفات التأمينية التي يرتكبها طبقاً لجدول الجزاءات الملحق بهذه اللائحة، ووفقاً لحكم المادة (٢٥) من نظام العمل والعمال.

باب الخامس: الترقيات والعلاوات والبدلات

مادة (٩) الترقيات.

(٩/١) الموظف الذي يصل إلى نهاية الدرجة في نفس مرتبته يرقى إلى المرتبة التي تليها بعد مضي عام على منحة آخر درجة وذلك في حالة توفر الإمكانية في الميزانية المالية واعتماد المرتبة في الميزانية وذلك في حالة حصوله على تدريب متخصص وبعد موافقة مجلس الإدارة على ذلك.

(٩/٢) تكليف الموظف بشغل مهام وظيفة في درجة وظيفية أعلى من الدرجة الوظيفية لوظيفته الحالية.

(٩/٣) ترقية الدرجة الوظيفية للمنصب الوظيفي للموظف نتيجة زيادة في حجم المهام والمسؤوليات الخاصة بالوظيفة أو المنصب.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم
التاريخ
الموضوعات

باب الرابع: المرتبات والأجر

مادة (٨) المرتبات.

(٨/١) تحدد مرتبات الموظفين على أساس المرتبة الوظيفية والدرجة التي يشغلونها طبقاً لسلم الرواتب الملحق بهذه اللائحة ويمكن الاستثناء من ذلك في حالات تقضي بها مصلحة العمل وبعد موافقة مجلس الإدارة.

(٨/٢) يعين الموظف على أول مرتبة الوظيفة ويحوز تحديده المرتب بما يجاوز بداية المر鄙وط في حالة توفر خبرة لدى الموظف في أعمال سابقة أو كفاءة خاصة وبشرط ألا يجاوز مرتب التعيين نهاية مرتبة الوظيفية.

(٨/٣) يستحق الموظف راتبه اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل ويصرف في نهاية كل شهر ميلادي.

(٨/٤) لا يحوز حسم أي مبلغ من راتب الموظف إلا في الحالات التالية:

استرداد السلف أو ما دفع إليه زيادة عن حقه بشرط ألا يزيد ما يحسم من الموظف في هذه الحالة عن ١٠% من راتبه الشهري.

أقساط التأمينات الاجتماعية المستحقة على الموظف السعودي

الغرامات التي تقع على الموظف بسبب المخالفات التأمينية التي يرتكبها طبقاً لجدول الجزاءات الملحق بهذه اللائحة، ووفقاً لحكم المادة (٢٥) من نظام العمل والعمال.

باب الخامس: الترقيات والعلاوات والبدلات

مادة (٩) الترقيات.

(٩/١) الموظف الذي يصل إلى نهاية الدرجة في نفس مرتبته يرقى إلى المرتبة التي تليها بعد مضي عام على منحة آخر درجة وذلك في حالة توفر الإمكانية في الميزانية المالية واعتماد المرتبة في الميزانية وذلك في حالة حصوله على تدريب متخصص وبعد موافقة مجلس الإدارة على ذلك.

(٩/٢) تكليف الموظف بشغل مهام وظيفة في درجة وظيفية أعلى من الدرجة الوظيفية لوظيفته الحالية.

(٩/٣) ترقية الدرجة الوظيفية للمنصب الوظيفي للموظف نتيجة زيادة في حجم المهام والمسؤوليات الخاصة بالوظيفة أو المنصب.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم
التاريخ
المشروعات

(٩/٤) يجب أن تعد الترقيات في أوقات محددة مسبقاً خلال العام ويتم تحديدها بواسطة رئيس الجمعية ومراقبة مجلس الإدارة بالتزامن مع تناول تقييم الأداء والخلافات السنوية، كما يجب أن يتم مراجعة الآثار المالي والتخطيمي المرتبط على الترقيات المقترحة من قبل الإدارات المعنية قبل اعتمادها.

مادة (١٠) ضوابط الحصول على الترقية.

يجب القيام بمراجعة دقيقة لتحديد ما إذا كانت الترقية منسجمة مع متطلبات الترقية وذلك قبل القيام بعملية الترقية، ومن متطلبات الترقية الآتي:

(١٠/١) توافر وظيفة شاغرة أو جديدة في الجمعية.

(١٠/٢) الوظائف الشاغرة يجب أن تكون متوافقة مع خطة الشؤون الإدارية السنوية المعتمدة للجمعية.

(١٠/٣) أن يمتلك الموظف المؤهلات المطلوبة لشغل الوظيفة.

(١٠/٤) أن يكون الموظف قد حقق نتيجة في تقييم الأداء تستحق الترقية.

(١٠/٥) لا يرقى الموظف إلى مرتب أعلى من المرتبة في آخر السلم الوظيفي إلا بقرار من مجلس الإدارة.

(١٠/٦) أي موظف يحصل أثناء خدمته على مؤهل علمي أعلى من آخر مؤهل علمي عن على أساسه تسوى حالته بما يتفق مع ذلك المؤهل والخبرة التي تليه وذلك في حالة توفر الوظيفة الشاغرة أو الإمكانيات والاعتماد في الميزانية.

(١٠/٧) في الحالة السابقة يجب على الإدارة المعنية أن تعد مذكرة لتعديل وتحديث الرصف والتسليل الوظيفي، وتوثيق التغييرات التي طرأت على المنصب الوظيفي لتثبيت ترقية المنصب الوظيفي، وإرسالها مع توصية مدير الإدارة المعنى إلى إدارة الشؤون الإدارية.

مادة (١١) أحكام عامة.

(١١/١) لا ينال الموظف مؤهلاً للترقية مالم يكمل عام في وظيفته الحالية.

(١١/٢) أي استثناء في متطلبات الترقية يجب أن يتم اعتماده وفقاً لجدول الصالحيات والمهام.

(١١/٣) يعتبر الموظف مؤهلاً للترقية إذا كان تقييم أدائه لآخر سنة عمل جيد جداً فأعلى.

(١١/٤) تتولى إدارة الشؤون الإدارية المسئولة عن إبلاغ الموظفين في الجمعية عن توافر شاغر وظيفي وذلك لتشجيعهم من داخل الجمعية على التقدم لشغل هذه الوظائف.

(١١/٥) إذا توافرت شروط الترقية لوظيفة أعلى في أكثر من موظف فإن المتقدمة للترقية تكون كالآتي:

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

الحاصل على تقدير أعلى.

الحاصل على دورات تدريبية أو شهادات علمية.

الأقنية.

الأكبر سنًا.

(١١/٦) لا يتم اعتبار تعيين الموظفين بمهمات ومسؤوليات لوظائف أعلى بشكل موقت على أنها ترقية.

(١١/٧) يتم تعديل راتب ووضع الموظف الذي تمت ترقيته وفقاً لسلم الرواتب المعتمد.

(١١/٨) يستحق الموظف الذي تمت ترقيته على راتب ومزايا الوظيفة الجديدة من تاريخ الترقية.

مادة (١٢) العلاوات.

(١٢/١) يتم منح العلاوة من عدمه في ضوء المركز المالي للجمعية.

(١٢/٢) يكون الموظف مؤهلاً لاستحقاق العلاوة الدورية متى حصل في تقديره الدوري على درجة جيد على الأقل بعد مضي سنة كاملة من تاريخ التحاقه بالخدمة أو من تاريخ حصوله على العلاوة السابقة.

(١٢/٣) يجوز لإدارة الجمعية منح الموظف علاوة استثنائية وفقاً للمضوابط التي تضعها في هذا الشأن.

مادة (١٣) البدلات.

(١٣/١) يصرف للموظف المنتدب داخل المملكة بدل انتداب بقيمة ٥% من الراتب الشهري الأساسي يومياً وبعد أدنى (٤٠٠) ريال، وحد أعلى (٦٠٠) ريال.

(١٣/٢) يصرف للموظف المنتدب تذكرة سفر إلى الجهة المنتدب إليها بالدرجة السياحية مهما كان مستوى الوظيف.

(١٣/٣) يمنح الموظف بدل انتقال وفقاً لمرتبته الوظيفية التي يشغلها وطبقاً لجدول المراتب والدرجات مالم تتوفر له وسيلة الانتقال.

(١٣/٤) يمنح الموظف المنتدب بدل سكن بحد أعلى ثلاثة أشهر في العام مالم يوفر له السكن.

(١٣/٥) يصرف بدل السكن على دفعتين متتسارتين كل ستة أشهر أو على أساس قسط شهري مع الراتب.

(١٣/٥) يؤمن للمتعاقد حسب نص العقد معه تذاكر السفر الجوي الآتية:

(١٣/٦) من موطنه الأصلي إلى المملكة في بداية مدة العقد أما إذا كان مقيناً بالمملكة ونقلت كفالته محلياً فتحمنج له تذاكر السفر إلى موطنها بعد مرور عامين من تاريخ تعيينه.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النسائية الخيرية

محللة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(١٣/٧) من المملكة إلى موطنها ذهاباً وإياباً مرة واحدة كل عامين لثناء مدة العقد أو عندما يرخص له بجازة عادية أو حسماً ينص عليه عقد العمل مع الموظف.

(١٣/٨) من المملكة إلى موطنها في نهاية مدة العقد باستثناء من تنقل كفالته إلى جهة أخرى في نهاية مدة عقده ويستحق الشعاع المنصوص في عقده على أنه عقد متزوج، تذاكر السفر الجوي المثار إليها في حدود ثلاثة تذاكر (المتعاقد وزوجته واحد أو لاده المسجلين في دفتر الإقامه).

(١٣/٩) يكون السفر بأقصر طريق ويجوز عند المتعاقد بشراء التذاكر المستحقة له ولم يعلمه شرعاً على أن تصرف قيمتها بعد حفظ نسبة عمولة المكتب السياحيه.

(١٣/١٠) يصنف مجلس الإدارة بناءً على اقتراح رئيس الجمعية لائحة بالبدلات الأخرى ويحدد فيها الفئه والشروط التي يمنح بها كل بدل.

الباب السادس: الجزاءات والمكافآت

مادة (١٤): أحكام عامة.

(١٤/١) الموظفون المنصوصون في الجمعية لهم الوجيهون الذين يحق لهم فرض العقوبات وفقاً لجدول الصالحيات والمهام.

(١٤/٢) في جميع الحالات: يعطى الموظف حق الاعتراض أمام الجهات القضائية أو الحكومية المختصة وذلك وفقاً للنظام.

(١٤/٣) بدون الإخلال بمضامين النظام، فإنه لأي يتم معاقبة الموظف على مخالفة ارتكبها خارج مكان العمل إلا في حال كانت تلك المخالفة ذات علاقة مباشرة بالعمل أو بالجامعة أو بالموظفيين فيها.

(١٤/٤) يتم شطب المخالفة بعد مضي ستة أشهر في حالة عدم تكرار المخالفة.

(١٤/٥) يجوز للموظف الذي صدرت في حقه عقوبة تأديبية أن يقدم طلب كتابي بازالة العقوبة التأديبية، وذلك إذا انقضت سنه على تاريخ إيقاع العقوبة، بشرط عدم ارتكاب أي مخالفة أخرى، ويتم محى العقوبة التأديبية بقرار من رئيس الجمعية.

(١٤/٦) لا يجوز اتهام الموظف في مخالفة ماضى على حدوثها أكثر من ثلاثين يوماً، أو توقيع الجزاء عليه بعد تاريخ ثبوت المخالفة بأكثر من مثل هذه المدة.

(١٤/٧) يهدى لكل موظف سجل جزاءات يرفق بملف خدمته تكون فيه نوع المخالفة الذي ارتكبها وتاريخ وقوعها والجزاء الذي وقع عليه.

مادة (١٥): الجزاءات.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقة

التاريخ

المشروعات

(١٥/١) تعتبر المخالفة مستوجب الجزاء خلال ارتكاب الموظف ل فعل من الأفعال الواردة بجدول الجزاءات المرفق مع هذه اللائحة، ص

(١٥/٢) تصنف الجزاءات التي يجوز توقيتها على الموظف كالتالي:

التبنيه: وهو تذكير شفهي يوجه إلى الموظف من قبل رئيسه يشار فيه إلى المخالفة التي ارتكبها الموظف ويطلب منه التقد بالنظم والتقييم بواجباته على وجه صحيح.

الإنذار الكتابي: وهو كتاب يوجه إلى الموظف في حالة ارتكابه مخالفة متضمن لفت نظره إلى المخالفة وإلى أمكن تعرضه لجزاء أشد في حالة استمرار المخالفة أو تكرارها.

الفرماهه: وتكون بضم جزء من أجر الموظف يتراوح بين أجر يوم كامل وأجر خمسة أيام عن المخالفة الواحدة (الفقرات ١٠,٣) صلاحيات رئيس الجمعية والفترات (٤,٥,٦,٧) صلاحيات مجلس الإدارة.

الإيقاف عن العمل دون أجر: وهو منع الموظف من ممارسة عمله مدة من الزمن دون أن يتلقى عنها أجر أو تعويض ويفرض هذا الجزاء من يوم إلى خمسة أيام. حرمان الموظف من الترقية أو تأخيرها.

الفصل من الخدمة مع المكافأة: ويعتبر إنهاء خدمة الموظف بسبب ارتكابه مخالفة من المخالفات المنصوص عليها لا تمنع صرف كامل المكافأة المستحقة عن مدة خدمته حسب نظام العمل والعمال.

الفصل من الخدمة دون مكافأة: هو فسخ عقد الموظف دون مكافأة وذلك عندما يرتكب الموظف عملاً ينطبق عليه حكم المادة (...) من نظام العمل والعمال.

(١٥/٣) ترقب الجزاءات المنصوص عليها بالمادة السابقة طبقاً للآتي:

الفقرات (١,٢,٣) من قبل رئيس الجمعية.

الفقرات (٤,٥,٦,٧) من قبل مجلس الإدارة بعد العرض المقدم إليه من رئيس الجمعية.

يجب أن يتلقي الجزاء الواقع على الموظف مع حجم المخالفة المرتكبة.

لا يعتد بالجزاء مالم يتم اعتماده من قبل رئيس الجمعية أو مجلس الإدارة كل حسب اختصاصه عدا التبنيه الشفهي.

(١٥/٤) تحدد المخالفات التي تستحق الجزاءات وفق للجدول المرفق في اللائحة.

(١٥/٥) لا يجوز أن يوقع على المخالفة الواحدة أكثر من جزاء واحد، كما لا يجوز الجمع بين اقطاع جزء من أجر الموظف تطبيقاً لأحكام المادة (٨١) من نظام العمل وبين أي جزء آخر بالجسم من الأجر بنفس الشهر.

(١٥/٦) لا يجوز توقيع أي جزاء على الموظف إلا بعد إبلاغه بما تسببه إليه والتحقق معه في ذلك وسماع آفوهه ودفاعه في محضر تم إيداعه في ملفه الشخصي، ويحضر الموظف بتاريخ المحدد لإجراء التحقيق ومكانه كتابة أو في رسالة نصية من نظام الرسائل بالجمعية أو بريد الكتروني إلى عنوانه المعتمدة في ملف خدمته.

المملكة العربية السعودية

جمعية خيبر النسائية الخيرية

مجلة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشروعات

(١٥/٧) لرئيس الجمعية أو من يفوضه الحق في تكليف من يشاء من الرؤساء للتحقيق في المخالفة المنسوبة للموظف وساع أفراله ودفعه وتدوين ذلك كله في محضر يودع بملف الموظف وبعد محضر المحضر مذكرة بنتيجة التحقيق واقتراح الجزاء المناسب بعد الاطلاع على لائحة الجزاءات.

(١٥/٨) لا يجوز إيقاع أي جزاء على الموظف لأمر ارتكبه خارج مكان العمل إلا إذا كان له علاقة مباشرة بالعمل أو يخل بالآمنة الوظيفية أو يطليمه عمل الموظف أو بروسانه.

(١٥/٩) يرفع ثمار الجزاء الموقع على الموظف في المادة (١٥/٢) بعد ستة أشهر من إقرار الجزاء من قبل رئيس الجمعية أو مجلس الإدارة كل حسب اختصاصه وفي حالة ارتكاب مخالفة مختلفة لمختلفة السابقة فيها تسجل عليه كسابقة أولى.

(١٥/١٠) إذا كان الفعل الذي ارتكبه الموظف يشكل أكثر من مخالفة فيكتفى بتقييم العقوبة الأشد بين العقوبات المقررة عليه.

(١٥/١١) لمجلس الإدارة أو من يفوضه تحديد الجزاء المقرر للمخالفة التي ترتكب لأول مرة.

(١٥/١٢) يعد لكل موظف صحيحة جزاءات ترقق بملف خدمته يدون فيها نوع المخالفة التي ارتكبها وتاريخ وفروعها والجزاء الذي وقع عليه.

(١٥/١٣) يجب إبلاغ الموظف كتابة وإرسال البلاط خطاب نصيحة عبر نظام الرسائل المعتمد بالجمعية أو بالبريد الإلكتروني أو كليهما إلى عنوانه المعتمدة في ملفه الوظيفي بما وقع عليه من جراءات ومقدارها والجزاء الذي يتعرض له في حالة التكرار.

مادة (١٦) المكافآت.

(١٦/١) يكون منح المكافآت على أساس تقدير مجلس الإدارة لنشاط الموظف واجتهاده وموازيته ومستوى إتقانه للعمل المنوط به وإنجازه وتفانيه في العمل، وذلك بناء على توصية من الرئيس المباشر إلى رئيس الجمعية.

(١٦/٢) لرئيس الجمعية أو من يفوضه توجيه خطاب شكر أو ثناء لكل موظف أو عمل يبذل جهداً في عمله أو نشاطاً غير عادي كنوع من المكافأة المعنوية.

(١٦/٣) يدفع للموظفي مكافأة نهاية الخدمة، تحسّب على أساس أجر نصف شهر عن كل سنة من السنوات الخمس الأولى وأجر شهر عن كل سنة من السنوات التالية ويتحدد الأجر الأخير أساساً لحساب المكافأة وذلك حسب نظام العمل والعمال.

(١٦/٤) تتحدد التقارير السنوية المنصوص عليها في لائحة تنظيم العمل أساساً لحساب المكافأة وذلك حسب نظام العمل والعمال.

(١٦/٥) تتحدد التقارير السنوية المنصوص عليها في لائحة العمل أساساً لتقرير ما يستحقه الموظف من مكافآت مادية ومحضنة.

مادة (١٧) تصنيف المكافآت.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(١٧/١) تصنيف المكافآت كما يلي:

١- شهادات الشكر وتقدير.

٢- المكافآت السنوية.

٣- العلاوات الاستثنائية.

٤- الترقية الاستثنائية.

٥- المكافآت التشجيعية.

(١٧/٢) تمنع المكافآت بمعرفة رئيس الجمعية بعد إقرارها من مجلس الإدارة.

(١٧/٣) يعتمد مجلس الإدارة القواعد والأسس التي يتم بمقتها منع أي من العلاوة والترقية الاستثنائية بناء على توصية رئيس الجمعية.

. الباب السابع: التظلم وضوابطه

مادة (١٨) أحكام عامة.

(١٨/١) يحق للموظف أن يتظلم من أي تصرف أو قرار يتخذ في حقه ويقدم التظلم مكتوباً إلى رئيسه المباشر ولا يضر الموظف من تقديم تظلمه وترسل نسخة إلى رئيس الجمعية.

(١٨/٢) يخطر الموظف بنتيجة البت في تظلمه في ميعاد لا يتجاوز عشرة أيام من تاريخ تقديم التظلم ولا يعتبر عدم الرد على التظلم في خلال المدة المشار إليها رفضاً للتظلم.

(١٨/٣) للموظف الحق في التظلم من أي قرار يتخذ في حقه.

(١٨/٤) يجب تقديم التظلم خلال (١٠) أيام من تاريخ من القرار وأي اعتراض بعد ذلك يعتبر لاغياً.

(١٨/٥) إذا كان الموظف في إجازة رسمية أو مهمة عمل فيحق له تقديم التظلم خلال (١٠) أيام من تاريخ عودته.

(١٨/٦) يجب الالتزام بالتبسيل الإداري عند تقديم التظلم.

(١٨/٧) يحق للجمعية عند الضرورة اتخاذ الإجراءات الرسمية بحق الموظف لتسوية الخلاف القائم بينهما.

(١٨/٨) لا تشمل هذه السياسات القضائية الشخصية بين الموظفين.

مادة (١٩) ضوابط التظلم

(١٩/١) يجب أن يبيت في التظلم المقدم من الموظف خلال مدة لا تتجاوز ١٠ أيام من تاريخ تسليمه للجنة

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت : ٨٨٢١٨٤٥ / ٠١٤ - فاكس : ٨٨٢٢٣٣٤ / ٠١٤ - تلكس
جوال : ٥٥٨٥٨٤٠٣٣ - E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com
رقم حساب الزكاة : SA3580000248608010000992 رقم حساب التبرعات : SA6480000248608010137919

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

محللة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(١٩/٢) يجب على اللجنة اخطار الموظف كتابياً بقرارها

(١٩/٣) بعد قرار اللجنة نهائياً ويحفظ في ملفاتها الخاصة.

(١٩/٤) يكفل أحد أعضاء اللجنة بمتابعة تنفيذ قرارها ويشعر اللجنة بذلك كتابياً.

(١٩/٥) تكون أعمال اللجنة وداولاتها سرية وتحفظ في ملفات خاصة لدى اللجنة.

(١٩/٦) إذا لم يتم حل التظلم بشكل نهائي داخل الجمعية أو لم يكن الموظف راضياً عن القرار النهائي، فيحق للموظف تقديم شكوى التظلم إلى الجهات القضائية أو الحكومية المناسبة بموجب النظام.

(١٩/٧) يكون الأمين العام أو ما يمثله مسؤولاً عن متابعة وحل التظلم مع الجهات القضائية أو الحكومية.

(١٩/٨) يسمح للموظف بالخذ وقت مستقطع من واجباته الاعتيادية ليقوم بالظلم من دون أي حسم من راتبه.

باب الثامن: ساعات العمل والإجازات

مادة (٢٠) أيام العمل ومواعيده وساعاته.

(٢٠/١) أيام العمل خمسة أيام في الأسبوع أو حسبما تحدده إدارة الجمعية نظراً لظروف العمل ومتطلباته ويغير يوم الجمعة والسبت يومي الراحة الأسبوعية بأجر كامل.

(٢٠/٢) ساعات العمل ٤٠ ساعة في الأسبوع على مدار السنة باستثناء شهر رمضان بحيث تكون ساعات العمل اليومية ٨ ساعات وتكون ساعات العمل في شهر رمضان المبارك على أيام ٦ ساعات يومياً أو كما يحدده رئيس الجمعية.

(٢٠/٣) يحدد رئيس الجمعية مواعيد العمل اليومية بموجب قرار يصدر في هذا الشأن، ويراعى في القرار المشار إليه ألا يعمل الموظف أكثر من خمس ساعات متتالية دون فترة للراحة والصلة والإكل لا تقل عن نصف ساعة في المرة الواحدة ولا يسري هنا على العمال المخصصين للحراسة والنظافة.

(٢٠/٤) يجوز التكليف بالعمل خارج وقت الدوام وفقاً لاحتياجات كما يجوز التكليف بالعمل في أيام العطلات الأسبوعية والأعياد الرسمية وذلك ضمن الاختيارات في الميزانية وبناءً على ما تطلبها مصلحة العمل، ويوضع رئيس الجمعية القرارات الخاصة بشروط التكليف بالعمل الإضافي وتحديد ساعته والأيام اللازمة لذلك ثم يعرض على رئيس مجلس الإدارة لاعتماده.

مادة (٢١) ساعات العمل الإضافية.

(٢١/١) يتم احتساب ساعات العمل الإضافية كالتالي:

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت : ٨٨٢١٨٤٥ / ٠١٤ - تلكس : ٨٨٢٢٣٣٤
جوال : ٥٥٨٥٨٤٠٣٣
E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب الزكاة : SA3580000248608010000992

رقم حساب التبرعات : SA6480000248608010137919

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(٢١/٢) في أيام العمل الرسمية يمنح المكلفين بالعمل الإضافي أجرًا إضافيًّا يعادل الراتب العادي للساعات التي عملها في أيام العمل الرسمية وتحسب قيمة أجر الساعة (راتب الشهري × ١٥) تقسيم ٢٤٠.

(٢١/٣) في أيام الإجازات الأساسية يمنح المكلفين بالعمل الإضافي أجرًا إضافيًّا يعادل (١٥٪) من الراتب العادي للساعات التي عملها وتحسب قيمة أجر الساعة (راتب الشهري × ١٥٪) تقسيم ٢٤٠.

(٢١/٤) وفي أيام إجازات الأعياد يمنح المكلفين بالعمل الإضافي أجرًا إضافيًّا يعادل ضعف الراتب العادي للساعات التي عملها وتحسب قيمة أجر الساعة (راتب الشهري تقسيم ٢٤٪) تقسيم ٢٤٠.

الإجازات:

مادة (٢٢) الإجازات السنوية.

(٢٢/١) يستحق موظفو الجمعية إجازة سنوية مدتها ٣٥ يومًا أو حسب عقودهم.

(٢٢/٢) تمنح الإجازة السنوية للعاملين وتنقسم حسب متطلبات العمل وظيفه مع الأخذ في الاعتبار رغبة الموظف كلما أمكن ذلك.

(٢٢/٣) ينبع الموظف بجازته السنوية ولا يجوز له التنازل عنها بأجر أو بدون أجر وإنما يجوز له تأجيلها كلها أو أيامها منها للفترة التالية فقط بموافقة الإدارة على لا يزيد التأجيل عن عامين متاليين.

(٢٢/٤) يجوز في حالات الضرورة قطع إجازة الموظف على الا يدخل ذلك بحقه في تأجيل الأيام المتبقية من إجازته للفترة التالية فقط.

(٢٢/٥) للموظف الحق في الحصول على أجر عن أيام الإجازة المستحقة إذا ترك العمل قبل استعماله لها وذلك بالنسبة للمرة التي لم يحصل على إجازته عنها كما يستحق أجر الإجازة عن كسور السنة بنسبة ما قضاه منها في العمل، ويتحسب الأجر على أساس آخر أجر كان يتقاضاه الموظف عند ترك العمل.

(٢٢/٦) لا يجوز للموظف أثناء تنتهك بجازته المنصوص عليها في هذا الباب أن يعمل لدى صاحب عمل آخر فإذا ثبت أن الموظف قد خالف ذلك يتم تطبيق ما ينص عليه نظام العمل والعمل السعودي بهذاخصوص.

مادة (٢٣) الإجازات المرضية.

(٢٣/١) يستحق الموظف حسب ما ينص عليه نظام العمل والعمال السعودي إجازة مرضية على الوجه التالي

الثلاثون يوماً الأولى بأجر كامل.

الستون يوماً الثانية ثلاثة أرباع الأجر.

ويعذر ذلك تنظر الإدارة في احتمال استمرار الموظف أو إنهاء خدمته بعد استئنافه كامل رصيده من الإجازات العادية.

الملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشروعات

(٢٣/٢) يعتمد رئيس الجمعية الإجازة المرضية بناءً على تقرير من الجهة الطبية المختصة التي تحددها الجمعية بعد توقيع الكشف الطبي على المريض واحضار تقرير من الطبيب المعين.

مادة (٢٤) الإجازات الطارئة

(٢٤/١) للعاملين الحق في إجازة طارئة مدفوعة الأجر لفترة لا تتجاوز خمسة أيام في السنة تبدأ ببداية العام الهجري، وتقطع جسمياً أو ما يترافق منها نهاية العام وذلك نظراً للظروف التي يقدرها الرئيس المباشر على أن لا تزيد تلك الإجازة عن ثلاثة أيام في المرة الواحدة وعلى الموظف تقديم ما يثبت حاجته إلى تلك الإجازة عند عودته.

مادة (٢٥) إجازة الأعياد والمواسم

(٢٥/١) يمنح الموظف إجازة مدفوعة الأجر حسب إجازات الأعياد الرسمية المعمول بها في كافة القطاعات الحكومية.

مادة (٢٦) الإجازات الدراسية

(٢٦/١) تشجع إدارة الجمعية العاملين بها وتمكنهم من زيادة تحصيلهم العلمي وذلك يمنح العاملين إجازة دراسية بمرتب وذلك وفقاً للقواعد التي يقررها النظام في هذا الصدد على الأبواء ذلك على أداء الموظف وأن يتم موافقة المسقية على الالتحاق بالدراسة من ذوي الصلاحية بالجمعية.

(٢٦/٢) كما يمنح الموظف إجازة لا تتجاوز الأيام الفعلية التي تؤدي فيها الامتحانات السنوية التي يرغب بدخولها وذلك وفقاً للائي:

(٢٦/٣) أن تكون هناك موافقة مسبقة على التحاقه بالدراسة وأن يتم الموظف بشهادة من الجهة التعليمية التي يتسبـب إليها تثبيـت تحـجـيـلـهـ لـهـيـاـ معـ جـوـلـ مـاوـعـدـ الـامـتـحـانـاتـ وـأـنـ قـوـمـ بـتـكـيـمـ نـتـيـجـةـ الـامـتـحـانـ بـعـدـ اـعـلـاهـ.

(٢٦/٤) يجوز زيادة فترة الإجازة الدراسية عن الحد المقرر بإجازة غير مدفوعة الأجر اكتضـتـ الـظـرـوفـ تـلـكـ بـعـدـ الحصولـ عـلـىـ الموـافـقـةـ.

(٢٦/٥) يتم حسم قيمة أجر بدل المواصلات عند التمتع بكل إجازات الإجازات العادية الرسمية والإجازات الخاصة.

مادة (٢٧) ضوابط إجازة ثانية الامتحان

(٣٢/١) الامتحانات المتتابعة: تكون إجازة ثانية الامتحان فيها مطوال مدة الامتحانات.

(٣٢/٢) الامتحانات غير المتتابعة: (يوجد خلالها أيام لا يزدـيـ فـيـهـ المـوـظـفـ اـمـتـحـانـ) تكون إجازة ثانية امتحان لكل يوم يزدـيـ فـيـهـ المـوـظـفـ اـمـتـحـانـ وـلـيـومـ الـذـيـ يـسـقـيـهـ قـطـعـاـ.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوابة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(٣٢/٣) الحصول على المزهل لا يلزم الجمعية بإجراء أي تعديل على الوضع الوظيفي أو المادي للموظف.

(٣٢/٤) يجب توفير المستندات الآتية لاعتماد إجازة ثانية امتحان:

جدول الامتحانات المعتمد من الجهة التعليمية.

بيان حضور جميع الامتحانات.

مدة (٢٨) ضوابط الإجازات السنوية.

(٢٧/١) يحق للمدير المبادر رفض طلب الإجازة وتلبيتها إذا كان ذلك لمصلحة العمل.

لا يقبل دفع الإجازة أو تسديدها نقداً إلا في حال انتهاء خدمة الموظف وهو يملك في رصيده بعض أيام الإجازة.

(٢٧/٢) يؤمن الموظف (غير السعودي) وزوجته (إن كان متزوجاً) والذين من أبناءه تذاكر سفر ذهب واباب إلى بلد
بواسطة الطيران على الدرجة السياحية المخفضة ليمتنع بالإجازة السنوية كل (٢) شهر.

(٢٧/٣) يحصل الموظف أجور تذكرة الطيران ورسوم السفر في حال الإجازة بدون راتب إذا لم ترتبط مع الإجازة
السنوية.

(٢٧/٤) يشترط للحصول على إجازة بدون راتب إلا يكون له في تاريخ بداتها أي رصيد من الإجازات السنوية.

(٢٧/٥) يجوز الاتفاق في عقد العمل على إجازة سنوية تزيد على ما ورد في المادة السابقة.

(٢٧/٦) إذا وقعت أيام الراحة الأسبوعية ضمن أيام الإجازة السنوية فيتم احتسابها ضمن أيام الإجازة السنوية للموظف.

(٢٧/٧) يحتسب استحقاق الموظف للإجازات السنوية بشكل شهري.

مدة (٢٩) الإجازة الرسمية منفردة الراتب.

تنفيذ المادة (١٢) من النظام والمادة (٢١) من اللائحة تحدد الأعداد والمناسبات التي يعطى للموظف فيها إجازة بأجر
كامل كما يلي:

(٢٨/١) تحدد إجازة عيد الفطر باربعاء أيام تبدأ من اليوم التالي لليوم التاسع والعشرين من شهر رمضان حسب تقويم أم
القرى.

(٢٨/٢) تحدد إجازة عيد الأضحى باربعاء أيام تبدأ من يوم الوقوف بعرفة.

(٢٨/٣) إجازة اليوم الوطني للسلطة في أول الميزان اليوم الثالث والعشرون من شهر سبتمبر وإذا صادف هذا اليوم يوم
راحة أسبوعية يعرض الموظف عنه بالاليوم الذي يسبقه أو الذي يليه.

(٢٨/٤) يحق لموظفي الجمعية الحصول على إجازة بأجر لأداء فريضة الحج لا تقل ممتداً عن عشرة أيام ولا تزيد عن
خمسة عشر يوماً بما فيها إجازة عيد الأضحى المبارك وذلك لمرة واحدة فقط طوال فترة خدمته إذا لم يكن قد أداها من

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت: ٨٨٢١٨٤٥ / ١٤ - تلكس: ٨٨٢٢٣٣٤ - جوال: ٥٥٨٥٨٤٠٣٣

E-mail : kh.w.c@hotmai.com

رقم حساب الزكاة: SA3580000248608010000992

رقم حساب التبرعات: SA6480000248608010137919

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

محلية بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشروعات

قبل ويشترط لاستحقاق هذه الإجازة أن يكون الموظف قد مضى في العمل لدى الجمعية سنتين متصلتين على الأقل ولربعين الجمعية تحديد عدد الموظفين الذين ينخرن الإجازة سنويًا وفقاً لمقتضيات العمل في الجمعية. (الحج لا يغدر إجازة رسمية)

مادة (٣٠) الإجازات الاجتماعية مدفوعة الراتب.

(٢٩/١) إجازة زواج: تمنح الجمعية موظفيها إجازة زواج مدفوعة الراتب ولمدة (٣) أيام متصلة.

(٢٩/٢) يحق للموظف الاستفادة من إجازة الزواج خلال فترة عقد القران أو حفلة الزواج، ولا يجوز ترحيلها أو تأجيلها لأكثر من (٣٠) يومياً من يوم حفلة الزواج.

(٢٩/٣) إجازة ولادة مولود: عند ولادة طفل لموظفي أثناء فترة عمله مع الجمعية فإنه يمنح إجازة مدتها يوم واحد، وعلى الموظف عدم ترحيل أو تأجيل هذه الإجازة لأكثر من أسبوع واحد من تاريخ الولادة.

مادة (٣١) الإجازات الاستثنائية بدون أجر وضوابطها.

(٣٢/١) مراعاة للأحوال الخاصة بالموظفي والتي يقدرها الأمين العام لكل حالة على حدة بحيث لا تتعارض مع متطلبات العمل، تسمح الجمعية للموظف بالتمتع بإجازة استثنائية بدون أجر لمدة شهرين بشرط أن يستند رصيده من الإجازة السنوية.

(٣٢/٢) يسمح للموظف بتجديد مدة الإجازة الاستثنائية بدون أجر ستة أشهر خلال ثلاثة أعوام متتالية.

مادة (٣٤) ضوابط الإجازات الاستثنائية بدون أجر:

(٣٤/١) تحسب مدة الإجازة الاستثنائية بدون أجر التي لا تتجاوز (٢٠) يوماً من ضمن خدمة الموظف في الجمعية ويستحق عنها الموظف مكافأة نهاية الخدمة، وما زاد عن (٢٠) يوماً فلا يتحسب ويتعذر عقد العمل موقعاً خلال هذه الإجازة.

(٣٤/٢) لا تتحسب مدة الإجازة الاستثنائية بدون أجر والتي تتجاوز (٢٠) يوماً ضمن المدة الازمة لترقية الموظف.

(٣٤/٣) تستمر الجمعية في تقديم الخدمة الصحية للموظف وأفراد عائلته المعتمدين خلال فترة الإجازة الاستثنائية بدون أجر والتي لا تتجاوز (٢٠) يوماً.

(٣٤/٤) يتحمل الموظف كامل مبلغ الاشتراك في التأمينات الاجتماعية عن الإجازة الاستثنائية بدون أجر إذا زادت مدتها عن (٢٠) يوماً.

(٣٤/٥) لا تمنع الجمعية إجازة استثنائية بدون أجر إلا بعد استئناف الموظف لرصيده من الإجازة السنوية.

(٣٤/٦) لا يستحق الموظف تقويم عن فترة الإجازة الاستثنائية والتي تزيد عن (٢٠) يوماً.

المملكة العربية السعودية

جمعية خيبر النسائية الخيرية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(٣٤/٧) لا يستحق الموظف إجازة سنوية عن فترة الإجازة الاستثنائية بدون أجر منها كانت مدتها

مادة (٣٢) الإيقاف من قبل السلطات الحكومية.

(٣٥/١) إذا كان الإيقاف أو الحجز ناشئاً عن عمل الموظف مع الجمعية أو بسيبه، فعلي الجمعية أن تستصر بدفع ٥٥٪ فقط من الأجر للموظف حتى يتم الفصل في قضيته، على الأترى بدء الإيقاف أو الحجز عن مائة وثمانين يوماً.

(٣٥/٢) إذا زادت المدة عن مائة وثمانين يوماً فلا تلتزم الجمعية بالدفع عن المدة الزائدة، فإذا قضى ببراءة الموظف أو حفظ التحقيق لعد ثبوت ما نسب إليه أو لمعد صحته تلتزم الجمعية برد ما حسم من الأجر للموظف أما إذا قضى ببراءة موظفه فلا يستعاد منه ما صرف له.

مادة (٣٣) العودة من الإجازة.

(٣٦/١) يكتفى الموظف الذي لا يشتغل عمله بعد انتهاء إجازته السنوية متغياً عن العمل بدون إذن أو غير مقبول، إلا إذا كان غيابه لظروف قاهرة تقتضي بها إدارة الجمعية، يشرط أن يقوم الموظف بتعذر الجمعية بذلك فهو وقوع ذلك الظرف ومن ثم طلب تجديد الإجازة من خلال إجراءات العمل المتبقية وعند المباشرة يجب على الموظف تقديم المستندات المرفيدة لطلبه في حال طلب مرجمة الإداري ذلك.

(٣٦/٢) يجب اعتماد أي عودة متأخرة من إجازات الموظفين وفقاً لجدول الصالحيات والمهام.

(٣٦/٣) يتعرض الموظف للإجراءات النظامية إذا لم يلتزم بالإجراءات السابقة وتقدم المسروقات المقبولة في حال تأخره عن العودة للعمل.

(٣٦/٤) إذا تأخر الموظف عن العودة من إجازته السنوية للعمل ولم يبلغ الجمعية بأسباب تأخره يتم اتخاذ الإجراءات الآتية:

١- إرسال إنذار كتابي للموظف عبر وسائل الاتصال المحددة في اللائحة بعد مرور (٥) أيام من تاريخ عودته المتوقعة للعمل ويبلغ بصورة حضوره للعمل خلال (١٠) أيام.

٢- إذا لم يحضر الموظف للعمل في اليوم الحادي عشر من تاريخ إبلاغه (تاريخ إرسال الإنذار) يسقط اسمه من كشوف الرواتب ويتم فصله بدون مكافأة نهاية خدمة حسب المادة (٤) من النظام.

(٣٦/٥) إذا عاد الموظف متاخراً عن موعد عودته من إجازته السنوية للعمل ولم يكن قد أبلغ الجمعية بتأخره وكانت الأسباب التي قسمها بعد عودته مقبولة، فالجمعية الحق في أن تحبس الأيام التي تأخرها كإعذاب غياب بدون إذن وبدون راتب، أما إذا كانت الأسباب التي قسمها الموظف تأخره عن العودة للعمل غير مقبولة، فالجمعية الحق في تطبيق الإجراءات الواردة في اللائحة بما خص الانقطاع عن العمل لسبب غير مشروع.

(٣٦/٦) في حال عودة الموظف مبكراً من إجازته قبل الوقت المحدد، يحق للموظف إضافة الأيام المتبقية من الإجازة لرصيده من الإجازات، وذلك بعد الحصول على المراقبة اللازمة وفقاً لجدول الصالحيات والمهام.

(٣٦/٧) يقوم المدير المباشر للموظف بتعينة تموزج العودة من الإجازة فور عودة الموظف من الإجازة ومن ثم اعتمادها.

الملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مسحة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم
التاريخ
الموضوعات

مادة (٣٤) أحكام عامة

(٣٧/١) لا تختص الإجازات الرسمية إذا كانت خلال الإجازة السنوية مثل إجازة عيد الفطر والأضحى وإجازة اليوم الوطني ضمن الإجازة السنوية للموظف.

(٣٧/٢) في بعض الحالات الطارئة قد يطلب من الموظف قطع إجازته السنوية والعودة إلى العمل، ويتم إجراء الاستدعاء وفقاً لجدول الصالحيات والمهام.

(٣٧/٣) يعرض الموظف المستدعى من إجازته عن جميع التكاليف التي تحملها مثل تكاليف السفر وأي مصاريف أخرى إضافية تحملها الموظف، إن هذا الإجراء ويجب على الموظف تقديم المستندات المزيدة لذلك.

(٣٧/٤) يحق للموظف المستدعى ترحيل المدة المتبقية من إجازته أو استثناف إجازته بعد انتهاء مهمته بحيث يعرض الموظف عن تذاكر السفر إلى مقر إجازته إذا كان يقضيها خارج منطقة العمل.

(٣٧/٥) لا يجوز للموظف أن يصل بأجر لدى طرف آخر أثناء إجازته السنوية، وفي حال مخالفة الموظف لهذا الشرط فإنه يحق للجمعية حسم أجر المدة التي عمل فيها.

(٣٧/٦) لا يجوز تعويض الموظف مادياً عن الإجازة السنوية وهو على رأس العمل، وعلىه استئنافها.

(٣٧/٧) تحتسب مدة السجن الذي لا يستوجب القصل من الإجازة السنوية إذا طلب الموظف ذلك.

(٣٧/٨) يمكن للموظف أن يطلب تمديد إجازته السنوية لأيام تضم من رصيد إجازاته، أو أن تخصب فترة التمديد إجازة بدون راتب في حال استفاد رصيد إجازته السنوية، وهي الحالين لا بد من موافقة صاحب الصلاحية.

(٣٧/٩) لا يحق للجمعية إنها خدمات الموظف خلال إجازته، كما لا يجوز للموظف أن يترك خدمة الجمعية خلال إجازته أو بعد صرفه منها مباشرة بدون تقديم إخطار كتابي مسبق.

(٣٧/١٠) لا تكون الإجازة نافذة إلا بصدور قرار من صاحب الصلاحية.

(٣٧/١١) يجوز للموظف ربط أي إجازة أخرى مع الإجازة السنوية.

(٣٧/١٢) لا يستحق الموظف إجازة أو علاوة سنوية عن المدد التالية:

١- مدة الإجازة الاستثنائية بدون أجر والتي تزيد عن (٢٠) يوماً.

٢- مدة كف اليد، مالم ثبتت براءة الموظف.

٣- مدة الإعارة.

٤- مدة سجن الموظف تنفيذاً لحكم صادر ضده مالم تختص كإجازة سنوية.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(٣٧/١٣) يجب على الشؤون الإدارية إصدار تعليم عن مواعيد الإجازات الرسمية قبل حلولها بأسبوع على الأقل.

(٣٧/١٤) يجب على مديرى الإدارات تنسيق الإجازات السنوية لموظفيه بما يمكّنهم من الاستمتاع بحقهم النظامي مع المحافظة على مقتضيات العمل.

(٣٧/١٥) يجب على صاحب الصلاحية تنسيق إجازات المديرين ومساعديهم بما يمكّنهم من الاستمتاع بحقهم النظامي مع المحافظة على مقتضيات العمل.

(٣٧/١٦) يحق للجمعية مطالبة الموظف بتقديم الوثائق الثبوتية اللازمة للإجازات التي تحتاج إلى إثبات ذلك.

الباب التاسع: التدريب والتأهيل

مادة (٣٥) أحكام عامة.

(٣٨/١) تقوم الجمعية بتدريب وتأهيل موظفيها وإعدادهم مهنياً، حسب حاجة العمل وتمكّنهم من تطوير مهاراتهم ومواكبة الوسائل الحديثة في مجال عملهم في الجمعية.

(٣٨/٢) يتم تدريب وتأهيل الموظفين في مركز التدريب التابع للجمعية أو لدى جهات خارجية متعلقة مع الجمعية داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها، وفق البرنامج الذي تحدى هذا الصدد بهدف تجديد وتطوير مهاراتهم وتنمية معارفهم بنسبة ٦% من المجموع الكلي للموظفين.

(٣٨/٣) يستمر صرف أجر الموظف طوال فترة التدريب والتأهيل.

(٣٨/٤) تتحمّل الجمعية تكاليف التدريب والتأهيل وتؤمن تذاكر السفر في الذهاب والعودة كما تؤمن وسائل المعيشة من مأكل ومسكن وتقلّات داخلية.

(٣٨/٥) يجوز للجمعية أن تنهي تدريب أو تأهيل الموظف وإن تحمله كافة النفقات التي صرفتها عليه في سبيل ذلك في الحالات الآتية:

١- إذا ثبت في التقارير الصادرة عن الجهة التي تتولى تدريبي أو تأهيلي أنه غير جاد في ذلك.

٢- إذا قرر الموظف إنهاء التدريب أو التأهيل قبل الموعود المحدد لذلك دون عذر مقبول.

الباب العاشر : التعيين (التوظيف)

مادة (٣٦) أحكام عامة.

(٣٩/١) يختص مجلس الإدارة بالتعيين في الوظائف الإشرافية والقيادية.

المملكة العربية السعودية

جمعية خيبر النسائية الخيرية

محللة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشروعات

(٣٩/٢) يختص رئيس مجلس الإدارة بالتعيين في باقي الوظائف الشاغرة بالهيكل التنظيمي المعتمد من قبل المجلس وفقاً للميزانية المعتمدة لاحتياجات العمل الفطليه وبشروط الخبرة المطلوبة لكل وظيفة.

(٣٩/٣) يراعى عند التعيين الاعتبارات الآتية:

١- الحصول على المستويات الممتازة من حيث الخبرة والكفاءة والخلق.

٢- أولوية التوظيف للم Saudians.

٣- عند شغور إحدى الوظائف تعطى الأولوية لترقية أحد العاملين بالجامعة لشغل هذه الوظيفة متى توافرت فيه شروط شغلها.

مادة (٣٧) الشروط العامة للتعيين.

(٤٠/١) أن يكون حسن السيرة والسلوك ولم يسبق الحكم عليه في جريمة تمس الشرف مالم يكن قد رد إليه اعتباره.

(٤٠/٢) ألا يقل سنه عن سبعة عشر عاماً أو حسب شروط الوظيفة.

(٤٠/٣) أن يكون مستوفياً لشروط الوظيفة المرشح لها من حيث المؤهلات والخبرة والعمر.

(٤٠/٤) أن يكون لائقاً طبياً ويجوز الإعفاء بالنسبة للم Saudians من هذا الشرط بتوصية من رئيس الجمعية لمبررات التي يقدّرها.

(٤٠/٥) أن يجتاز بنجاح الاختبارات اختبار الكفاءة أو اختيار المقابلة الشخصية ويكون التعيين في هذه الحالة برتب النجاح في الاختبار ويجوز التعيين بالاختبار دون اختبار وذلك بالنسبة للكفاءات المعروفة.

(٤٠/٦) استيفاء كافة مسوغات التعيين المرضحة في المادة (٤١).

مادة (٣٨) مسوغات التعيين :

(٤١/١) على طلب التعيين أن يقدم المستندات الآتية :

تقدير السيرة الذاتية باللغة العربية أو الإنجليزية لغير الناطقين بالعربية، يحتوي على تفاصيل البيانات الشخصية وبيانات الاتصال والمؤهلات العلمية والخبرات التراكمية السابقة متسلسلة زمنياً والمهارات الأخرى التي يتمتع بها مع ارفاق ما لديه من نماذج وشهادات تزيد وثبات ذلك.

صورة من البطاقة الشخصية مع الأصل للتحقق إن كان سعودي الجنسية أو جواز السفر أو هوية المقيم كان وافداً من مراعات التعليمات الصادرة في هذا الشأن.

شهادة لأعلى مؤهل علمي أو صورة مصنقة منها.

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت : ٨٨٢١٨٤٥ / ١٤ / ٨٨٢٢٣٣٤ - تلکس ٥٥٨٥٨٤٠٣٣
E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب الزكاة : SA3580000248608010000992

رقم حساب التبرعات : SA6480000248608010137919

المملكة العربية السعودية

جمعية خيبر النسائية الخيرية

مجلة بوابة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقة

التاريخ

المشفوضات

أن يملأ المقدم للوظيفة نموذج استماراة التوظيف المعتمدة لدى الجمعية

مادة (٣٩) عقد العمل.

(٤٢/١) يتم التوظيف بموجب عقود العمل المعتمدة لدى الجمعية المكونة من نسختين أصلتين باللغة العربية والإنجليزية (إن كان الموظف من دولة غير عربية) تحتفظ الجمعية بنسخة أصلية من عقد العمل وتسلم النسخة الثانية للموظف.

(٤٢/٢) تحدد فترة تجريبية في العقد تقدر بمدة زمنية محددة، بعدها يصبح عقد العمل ساري المفعول ولا تدخل الإجازات أو العطل الرسمي ضمن الفترة التجريبية على أن لا تتجاوز فترة التجربة عن سبعين يوماً.

(٤٢/٣) لا يعتذر الموظف تحت التجربة مالم ينجز عقد العمل على تلك صراحة ضمن بيودة، ويجوز للموظف تقديم طلب فترة تجريبية أخرى بشرط اختيار مهلة أخرى للقيام بها داخل الجمعية.

(٤٢/٤) تلتزم الجمعية بعدم تكليف الموظف بعمل يختلف اختلافاً جوهرياً عن العمل المنقح عليه بغير موافقته الكتابية إلا في حالات الضرورة وبما تقتضيه طبيعة العمل، على أن يكون ذلك بصفة مؤقتة لا تتجاوز ثلاثة شهور في السنة وعلى أن تتخذ الإجراءات اللازمة في شأن تغيير المهنة في رخصة العمل حين يقتضي الأمر ذلك بالنسبة للموظف غير سعودي.

(٤٢/٥) تلتزم الجمعية بعدم نقل الموظف من مقر عمل الأصلي إلى مكان آخر يقتضي تغيير محل إقامته إذا كان من شأن هذا النقل أن يلحق بالموظفي ضرراً جسيماً ولم يكن له سبب مشروع تقتضيه طبيعة العمل.

(٤٢/٦) يستحق الموظف المتقول نفقات نقله ومن يوكلهم شرعاً من يقومون به في تاريخ النقل مع نفقات نقل امتعتهم مالم يكن النقل بناءً على رغبة الموظف.

باب الحادي عشر : الوقاية والسلامة

مادة (٤٠) الوقاية والسلامة.

(٤٣/١) سعياً لحماية الموظفين من الأخطار والأمراض الناجمة عن العمل تتخذ الجمعية التدابير الآتية:

الإعلان في أماكن ظاهرة عن مخاطر العمل ووسائل الوقاية منها والتعليمات اللازم اتباعها.

حضر التدخين في أماكن عمل الجمعية وبحضر التدخين على العاملين في أماكن العمل وخارجها.

تأمين أجهزة لإطفاء الحرائق وإعداد مخارج للطوارئ.

إبقاء أماكن العمل في حالة نظافة كاملة.

توفير المياه الصالحة للشرب والاستعمال الشخصي.

تقديم دورات المياه بالمستوى الصحي المطلوب.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوابة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقة

التاريخ

المشروعات

تأمين وسائل السلامة وأدوات الوقاية وتثقيب الموظفين على استخدامها، والتتأكد من سلامتها
(٤٣/٢) يجب على كافة الموظفين التقيد بتعليمات السلامة والوقاية التي تصدرها الجمعية للحيلولة دون وقوع أخطار أو حوادث.

(٤٣/٣) يصدر الأمين العام قراراً بتحديد الشخص أو الأشخاص المسؤولين عن الوقاية والسلامة في الجمعية، دون وقوع أخطار أو حوادث.

(٤٣/٤) تنمية الوعي الوقائي لدى الموظفين.

(٤٣/٥) التفتيش الدوري يغرس التأكيد من سلامة الأجهزة وحسن استعمال وسائل الوقاية والسلامة الازمة.

(٤٣/٦) معالجة حوادث وتسجيلها وإعداد تقارير عنها تتضمن الوسائل والاحتياطات الكافية بتلافي تكرارها.

(٤٣/٧) مراقبة تنفيذ قواعد الوقاية والسلامة بشكل دوري.

مادة (٤) الرعاية والعلاج الطبي.

(٤٤/١) توفر الجمعية في مقر العمل صندوق مخصص للإسعافات الطبية تحتوي على كميات كافية من الأدوية والأربطة والمطهرات وغير ذلك، ويعهد إلى موظف مدرب أو أكثر بإجراء الإسعافات الأولية اللازمة للتعامل المصابين.

(٤٤/٢) تلتزم الجمعية بتقديم الرعاية الصحية للموظفين حسب الأنظمة والقوانين المعمول بها والصادرة من الجهات الرسمية.

(٤٤/٣) يطبق في شأن إصابات العمل والأمراض المهنية أحكام فرع الأخطار المهنية من نظام التامينات الاجتماعية.

مادة (٤٥) الرعاية والخدمات الاجتماعية :

(٤٥/١) تخصص الجمعية مكاناً ثالثية الصلاة المفروضة في موقع العمل إذا لم يوجد مسجد قريب.

(٤٥/٢) تضع الجمعية سياسات خاصة للسفر والقروض التي يمكن منحها للموظفين.

(٤٥/٣) إذا تعرض أحد موظفي الجمعية للايقاف من السلطات الحكومية بسبب قيمة بأعمال تبعه للجمعية فإن الجمعية تتولى متابعة قضيته وتوكيل محام عند اللزوم مع تحمل كافة مصاريفه واعباءه.

مادة (٤٦) الهدايا السنوية.

(٤٦/١) الجمعية لها الحق في تقديم أي هدايا لموظفيها تقدرها بحسب جهودهم المبذولة خلال العام.

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت : ٨٨٢١٨٤٥ / ٠١٤ - ٨٨٢٢٣٣٤ - تلكس
جوال : ٥٥٨٥٨٤٠٣٣ - E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب الزكاة : SA3580000248608010000992

رقم حساب التبرعات : SA6480000248608010137919

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

محلية بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم
التاريخ
الموضوعات

مادة (٤٣) وفاة الموظف وهو على رأس العمل.

(٤٧/١) صرف راتب شهر الوفاة كاملاً أيام تاریخ وقوع الوفاة.

(٤٧/٢) يحتسب شهر الوفاة من مدة الخدمة أيام تاریخ وقوع الوفاة.

مادة (٤) نقل جثمان الموظف المتوفى ونقل عائلته.

(٤٨/١) تتكلف الجمعية بمصاريف نقل جثمان الموظف المتوفي إذا كان سيدفن خارج الواديين أو في خارج المملكة، أو دفنه في المملكة بعد موافقة أهله إذا لم تكون الوفاة بسبب إصابة عمل وفي حال كون الوفاة بسبب إصابة عمل تتكلف التأمينات الاجتماعية بمصاريف النقل والدنف.

(٤٨/٢) تتكلف الجمعية بقيمة نقل أفراد عائلة الموظف المتوفى المعتمدين إذا كانوا سيعيشون خارج الواديين أو خارج المملكة.

الباب الثاني عشر : تقييم الأداء

مادة (٤٥) مراحل تقييم الأداء.

(٤٩/١) تحديد المهام الوظيفية لتقييم الأداء: تكون هذه المرحلة من عملية تحديد المهام الوظيفية الخاصة بتقييم الأداء للموظف وكيفية قياسها وتكون عادة في بداية السنة وبما لا يتجاوز الشهر الأول فيها ومعتمدة على الوصف والتحليل الوظيفي للوظيفة.

(٤٩/٢) تقييم الأداء المستمر: تتمثل عملية تقييم الأداء المستمر في عقد اجتماعات قصيرة رسمية وغير رسمية بين المدير وموظفه والتي بها يتم مقارنة أداء الموظف مع الأداء المتوقع منه.

(٤٩/٣) تقييم الأداء (عند بداية السنة): يتضمن تقييم الأداء بالتقدير النهائي لأداء الموظف بالمقارنة مع المهام الوظيفية المطلوب من الموظف القيام بها، وعوامل التقييم، وتحديد نتيجة التقييم الكلية، ويجب أن تراجع النتائج والموافقة عليها من قبل كل من المدير وموظفه.

مادة (٥٠) ضوابط مراحل عملية تقييم الأداء:

(٥٠/١) المرحلة الأولى: تحديد المهام الوظيفية لتقييم الأداء.

ينتicipate على مدير الإداره تحديد المهام الوظيفية المطلوبة من الموظف القيام بها والأوزان النسبية لتلك المهام، وذلك لتقييم أداء موظفه وفقاً لاحتياطيات الوظيفة ومسؤوليتها، والقدرات والمهارات المطلوبة من الموظف تحقيقها.

المملكة العربية السعودية

جمعية خيبر النسائية الخيرية

مجلة بوابة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

يقوم مدير الادارة بمناقشة وشرح المهام الوظيفية ومكونات الاداء الوظيفي، والقدرات، والمقاييس والأوزان النسبية لموظفة.

يجب أن يتم تحديد ٨-٥ مهام وظيفية رئيسية لكل وظيفة، ويعتمد ذلك على المستوى الوظيفي للوظيفة.

(٥٠/٢) المرحلة الثانية: تقييم الاداء المستمر:

يجب على المدير المباشر مراجعة أداء الموظف خلال فترة التقييم، وتشخيص طرق قياس أداء الموظف وعوامل التقييم المتلق عليها خلال مرحلة تحديد المهام الوظيفية لتقييم الأداء.

يجب أن يتم عقد اجتماعات قصيرة ومنتظمة مع الموظف لتقييم اداءه بشكل مستمر.

يجب أن تهدف عملية تقييم الاداء المستمر إلى:

مقارنة مباشرة بين الأداء الفعلي والمطلوب.

تحديد الفجوات والتحسينات المطلوبة في أداء الموظف وفي الكفاءات المطلوبة لشاغل الوظيفة.

مناقشة وتعديل نشاطات العمل وأدواراته لضمان تحقيق المرأة من التقييم.

(٥٠/٣) يجب أن تشمل عملية تقييم الاداء المستمر غير الرسمية على الآتي:

توجيه الأداء.

مراقبة الأداء.

الإشراف والإرشاد.

تقدير واستقبال الآراء وأخذ الإرشادات.

تعديل توقعات الأداء.

(٥٠/٤) المرحلة الثالثة: تقييم الأداء:

لتلزم الجمعية بالتأكد من أن كل موظف يحصل على نتيجة تقييم أداءه في الوقت المحدد.

يجب أن يقود تقييم الأداء إلى تحديد الفجوات في المهارات والكفاءات.

يجب أن يتم مناقشة احتياجات التدريب والتطوير.

يختار الموظف بصورة من تقييم الأداء فرر اعتماده ويحق للموظف أن يتظلم من التقرير وفقاً لقواعد التقليم المنصوص عليهما في هذه اللائحة.

يجب أن يوضع المدير وموظفي على نموذج تقييم الأداء.

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت: ٨٨٢١٨٤٥ / ٠١٤ - ٨٨٢٢٣٣٤ - تلكس
جوال: ٥٥٨٥٨٤٠٣٣ .
E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب الزكاة: SA3580000248608010000992

رقم حساب التبرعات: SA6480000248608010137919

المملكة العربية السعودية

جمعية خبراء النساء الخيرية

مجلة وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

على كل إدارة وموظفي الجمعية تقديم المقترنات لتعزيز فعالية وعدالة نظام تقييم الأداء، والتلاك من توافقه المستمر مع أهداف الجمعية الاستراتيجية.

يجب أن يتم مراجعة وتطوير ومراقبة نظام تقييم الأداء باستمرار من قبل الجمعية للتأكد من تحقيق متطلبات وأهداف الجمعية وخطط عملها.

مادة (٤٦) طرق تقييم الأداء.

(٤١/١) تقييم الأداء الخاص بالجامعة يقوم على أساس التقييم عن طريق المهام الوظيفية، وهي المعرفة، والمهارات، والقدرات والسلوكيات الضرورية، والمتطلبات الأساسية للقيام بالعمل بشكل فعال، ويتم تقييم المهارات وقدرات الموظف بشكل واضح من خلال تقييم مستوى القدرات والمهارات لدى الموظف عند قيامه بمهام ومسؤوليات الوظيفة.

مادة (٤٧) أحكام عامة.

(٥٢/١) يتم تقييم أداء الموظف بالجامعة بشكل نصف سنوي (كل ستة أشهر)، ويتم تجميع نتائج التقييمين في نهاية السنة المالية وأخذ متوسطهما لتحديد تقييم الموظف السنوي.

(٥٢/٢) يشتمل نظام تقييم الأداء جميع الموظفين بالجامعة.

(٥٢/٣) يتم تقييم الأداء الوظيفي رسمياً مرة كل ستة عشر يوماً من السنة المالية وبمدة لا تتجاوز شهراً واحداً.

(٥٢/٤) يجب إجراء عملية تقييم الأداء بأسلوب صريح وعادل، ويجب أن تعتبر عملية تقييم الأداء على أنها تجربة إيجابية لكل من الموظف وعمقي الأداء.

(٥٢/٥) يجب أن يتم التركيز على تطوير الأداء، وكل مراجعة للأداء يجب أن تسجل نشاطات التطوير وتحقيقها خلال السنة الممتدة.

(٥٢/٦) يجب أن يكون الموظف قد قضى في الخدمة ستة أشهر على الأقل حتى يكون مؤهلاً لعملية تقييم الأداء.

(٥٢/٧) في حال عمل الموظف تحت إشراف أكثر من مدير مباشر، يتم توحيد الإفادة من مصادر متعددة، كما يتم تقييم الأداء ككلية وفقاً للقرنة التي أضاعها الموظف تحت إشراف كل مدير.

(٥٢/٨) إذا أوقف الموظف بسبب أمني من عمله لأمر شخصي وكانت مدة إيقافه تزيد عن ستة أشهر يوجّل تقييم أدائه لحين انتهاء الإيقاف، فإذا انتهت الإيقاف بعد صدور حكم شرعاً عليه، قيم أدائه بما يبقى من السنة.

(٥٢/٩) إذا أوقف الموظف بسبب خاص بالجامعة فلا يوجّل تقييم أدائه.

(٥٢/١٠) يعرض أمر الموظف الذي قيم أدائه بدرجته متوسط لستين متباينين على صاحب الصلاحية لمحاسبته والنظر في نقله لوظيفة في نفس مستوى الوظيفي تكون أكثر ملائمة له فإذا تم تدريسه بتغريب تالي بمرتبة ضعيف أو متوسط أنهيت خدمته.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشروعات

(٥٢/١١) يتم إنهاء خدمات الموظف (بجميع المستويات الإدارية) الذي يحصل على تقييم أداء بدرجة ضعيف خلال سنتين متتاليتين.

(٥٢/١٢) كل موظف يحصل على الدرجات الموضحة في تقريره يكون تقييره كالتالي:

١- من درجة ١٠٠ حتى ٩٠ ممتاز

٢- من درجة ٨٩ حتى ٨٠ جيد جداً

٣- من درجة ٧٩ حتى ٧٠ جيد.

٤- من درجة ٦٩ حتى ٦٠ مقبول.

٥- من درجة ٥٩ وأقل ضعيف.

باب الثالث عشر : إنهاء الخدمة

مادة (٤٨) حالات إنهاء الخدمة

تنتهي خدمة الموظف في الحالات الآتية:

(٥٣/١) التهاب مدة العقد دون تجديد.

(٥٣/٢) استقالة الموظف طواعياً من العمل في الجمعية.

(٥٣/٣) فسخ العقد لأحد الأسباب الواردة في المواد (٥٨ - ٥٩) من اللائحة.

(٥٣/٤) انقطاع الموظف عن العمل نتيجة لمرض يفقده القدرة على العمل أو يسبب له عجز دائم ويثبت ذلك بتقرير طبي.

(٥٣/٥) بلوغ الموظف من السنين مالم تتمد مدة العقد المحددة إلى ما وراء هذا السن.

(٥٣/٦) حصول الموظف على تغیر (غير مرضي) في تقييري كتابة متتاليين أو في ثلاثة تقارير غير متصلة حسب تقويم الأداء خلال خمس سنوات.

(٥٣/٧) إذا ارتكب الموظف إحدى المخالفات المذكورة في اللائحة والتي يحق فيها للجمعية إنهاء خدمته.

(٥٣/٨) وفاة الموظف.

مادة (٤٩) ضوابط إنهاء الخدمة

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت: ٨٨٢١٨٤٥ / ١٤ / ٨٨٢٢٣٣٤ - تلکس

E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب الزرقاء : SA3580000248608010000992

رقم حساب التبرعات : SA6480000248608010137919

جوال : ٥٥٨٥٨٤٠٣٣

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مجلة بوابة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

- (٥٤/١) يلتزم الموظف بتقديم إشعار خطى قبل ثلثين يوماً من تاريخ إنها الخدمة.
- (٥٤/٢) يتم احتساب مكافأة نهاية الخدمة حسب مدة خدمة الموظف في الجمعية.
- (٥٤/٣) يتم احتساب أي جزء من السنة في مكافأة نهاية الخدمة خلال احتساب فترة خدمة الموظف بالجمعية.

مادة (٥٠) مكافأة نهاية الخدمة.

(٥٥/١) يخضع جميع موظفي الجمعية لنظام مكافأة نهاية الخدمة حسب النظام.

(٥٥/٢) يحرم الموظف من مكافأة نهاية الخدمة في حال قيام عقده لارتكابه أي من المخالفات المنكورة في

مادة (٥١) من اللائحة.

مادة (٥١) من اللائحة.

(٥٥/٣) يتم احتساب مكافأة نهاية الخدمة حسب مدة خدمة الموظف في الجمعية.

مادة (٥٦) ضوابط مكافأة نهاية الخدمة.

(٥٦/١) يعتمد الأجر الأخير للموظف في حساب مكافأة الخدمة شاملًا الراتب الأساسي وبدل السكن وبدل المواصلات.

(٥٦/٢) يتم دفع مكافأة نهاية الخدمة بدءً من تاريخ التسوية النهائية.

(٥٦/٣) يجب على الإدارة المعنية الرجوع إلى المراجع الداخلي عن إعداد كتاب إنهاء الخدمة للتأكد من الالتزام ببنود ومتطلبات النظام.

(٥٦/٤) إذا استقال الموظف يجب على مديره المباشر التشاور مع رئيس الجمعية لاتخاذ قرار بشأن طلب الاستقالة وفقاً لجدول المهام والصلاحيات.

مادة (٥٢) مقابلة نهاية الخدمة.

(٥٧/١) الهدف من مقابلة نهاية الخدمة هو توثيق الأسباب التي أدت إلى استقالة الموظف من العمل، وتذويب ملاحظات الموظف على أنظمة وسياسات الجمعية، ومدى تحقيق الجمعية للعدالة في تعاملها مع الموظفين.

(٥٧/٢) يجب على الموظف الحصول على شهادة التسوية النهائية من الإدارة المعنية قبل استلام استحقاقات نهاية الخدمة.

منطقة المدينة المنورة - محافظة خير - ص.ب (٦٦٢) ت: ٨٨٢١٨٤٥ / ٠١٤ - فاكس: ٨٨٢٢٣٣٤ / ٠١٤ - تلكس ٥٥٨٥٨٤٠٣٣
جوال: ٥٥٨٥٨٤٠٣٣ - E-mail: kf.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب الزكاة: SA3580000248608010000992

رقم حساب التبرعات: SA6480000248608010137919

المملكة العربية السعودية

جمعية خيبر النسائية الخيرية

مجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(٥٧/٣) تصدر الادارة المعنية شهادة براءة النساء لإنها خدمة الموظف بعد حصوله على شهادة المخلصة

مادة (٥٣) إنتهاء الخدمة بالفصل التأديبي.

(٥٨/١) تنتهي خدمة الموظف بالفصل تأديبياً من خلال فسخ العقد دون مكافأة أو إشعار أو تعويض عند ارتكابه أحدي المخالفات الآتية:

(٥٨/٢) إذا لم يزد الموظف التزاماته الجوهيرية المترتبة على عقد العمل أو لم يطع الأرازيم المشروعة أو لم يراع عدداً من التعليمات - المعان عنها في مكان ظاهر من قبل صاحب العمل الخاصة بسلامة العمل والموظفين رغم إنذاره كتابياً.

(٥٨/٣) إذا ثبتت اتبااعه سلوكاً سرياً أو ارتكابه عملاً مخلاً بالشرف والأمانة.

(٥٨/٤) إذا وقع من الموظف حسناً أي فعل أو تصريح يقصد به إلحاق خسارة مادية بالجامعة على شرط أن تبلغ الجامعة الجهات المختصة بالحادث خلال أربع وعشرين ساعة من وقت علمه بوقوعه.

(٥٨/٥) إذا ثبت أن الموظف لجا إلى التزوير ليحصل على العمل.

(٥٨/٦) إذا كان الموظف معيناً تحت الاختبار.

(٥٨/٧) إذا تغيب الموظف دون سبب مشروع أكثر من عشرين يوماً خلال السنة الواحدة أو أكثر من عشرة أيام متتالية، على أن يسبق الفصل إنذار كتابي من إدارة الشؤون الإدارية بالجامعة.

مادة (٥٤) إنتهاء الخدمة لأسباب طارئة.

(٥٩/١) إنتهاء السلطات الحكومية رخصة وإقامة الموظف غير السعودي أو عدم تجديدها أو إبعاده عن البلاد.

(٥٩/٢) استحالة تنفيذ العقد.

(٥٩/٣) التصفية والإعلان النهائي للجامعة.

مادة (٥٥) الإقالة أو الاستقالة.

(٦٠/١) للموظف أن يقدم استقالته من وظيفته بشرط أن تكون بخطاب مورخ وموجه إلى مديره المباشر وصورة إلى إدارة الشؤون الإدارية وتتضمن السبب و تاريخ الاستقالة، ويجب البت في طلب الاستقالة خلال أسبوع من تاريخ تقديمها إلا إذا اعتبرت الاستقالة مقبولة.

(٦٠/٢) يستثنى من المادة السابقة، إذا كان طلب الاستقالة معلقاً بشرط أو متمنياً بقى، وفي هذه الحالة لا تنتهي خدمة الموظف إلا بتضمين قرار قبول الاستقالة إيجائياً إليه.

(٦٠/٣) يجرز خلال مدة طلب الاستقالة تأجيل قبولها لأسباب تتعلق بمصلحة العمل مع اخطار الموظف بذلك على أنها تزيد مدة التأجيل عن شهر في حال قبول الاستقالة بالإضافة إلى مدة الثلاثين يوماً كثamar.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشروعات

مادة (٥٦) ضوابط قبض العقد.

في الأحوال التي تتطلب فيها أحكام النظام عند فسخ عقد العمل أو إنهائه بتوجيهه إخطار للطرف الآخر، فإنه يتبع مراقبة الآتي:

(٦١/١) أن يكون الإخطار خطياً.

(٦١/٢) أن يتم تسليم الإخطار في مقر العمل ويوقع المرسل إليه بذلك مع توضيح تاريخ الاستلام.

(٦١/٣) في حال امتناع الموظف عن الاستلام، يرسل الإخطار بخطاب مسجل على عنوان التواصل بالذكور بملف خدمته.

(٦١/٤) في حال عدم مراعاة الطرف المرسل للإخطار مهلة الإشعار المنصوص عليها في النظام يقوم بدفع التعريض للطرف الآخر عن مدة الإخطار أو المتبقية منها.

مادة (٥٧) أحكام عامة.

(٦٢/١) تمنع شهادة خدمة الموظف المنتهية خدمته بالجامعة بعد تعيين كل المستحقات المتعلقة به وتسلمه شهادة براءة الذمة مرفقة، وتوضح شهادة الخدمة آخر منصب وظيفي شغله الموظف والمدة التي قضاها بالجامعة.

(٦٢/٢) يتم اعتماد تاريخ الميلاد المنكورة في جواز السفر بالنسبة لغير السعوديين وفي بطاقة الأحوال المدنية بالنسبة لل سعوديين عند التبيين ولا يحد بتعديل تاريخ ميلاد الموظف فيما بعد لا تكيراً ولا تصغيراً للأغراض الوظيفية.

(٦٢/٣) للجمعية الحق في إخطار أي طرف آخر بإنتهاء خدمات الموظف، ويمكن أن يكون الإخطار مباشرةً أو من خلال الإعلان في الوسائل المناسبة.

(٦٢/٤) في حالة رغبة الموظف غير السعودي بقبول عرض وظيفي من جهة أخرى، يمكن للجمعية الموافقة على نقل كفالة الموظف.

(٦٢/٥) يتم الموافقة على نقل الكفالة وفقاً لجدول الصالحيات والمهام ولا تتحمل الجمعية أي تكاليف مالية.

(٦٢/٦) يمكن تنظيم حلقة وداع تكريم للموظف المنتهية خدماته بأسلوب غير التي وردت في جدول المخالفات، وعلى الإدارة المعنية تنظيم حفل الوداع بالتنسيق مع إدارة الموظف، وتقديم هدية تذكارية للموظف المعنى واعتداها وفقاً لجدول الصالحيات والمهام.

(٦٢/٧) ثبت عدم اللوائح للخدمة صحيحاً يقرر من الجهة الطبية المختصة سواءً كان ذلك راجعاً على عجز كلي عن أداء العمل الأصلي أو عجز جزئي مستدام متى ثبت عدم وجود أي عمل آخر يمكنه القيام به.

(٦٢/٨) في جميع الأحوال لا يجوز إنهاء خدمات الموظف لعدم اللوائح للخدمة صحيحاً قبل نفاد إجازته المرضية والاعتلالية مالم يطلب هو نفسه إنهاء خدمته دون التقطار.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

بسحلبة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(٦٢/٦) يتم صرف كافة مستحقات نهاية الخدمة للموظف خلال أسبوع على الأكثري في حال انهاء التعاقد من قبل الجمعية، وفي حال استقالة الموظف، يتم صرفها خلال مدة لا تزيد عن أسبوعين من آخر يوم عمل وفقاً لل المادة () من النظام.

(٦٢/١٠) عند احتساب مكافأة نهاية الخدمة لا يدخل في ذل الأجر العمولات والنسب المئوية عن ثمن المبيعات أو المكافآت أو المنتج أو ما شابه ذلك من عناصر الأجر الذي يدفع للموظف، وتكون قليلة بطيئتها للزيادة والتضخم.

باب الرابع عشر : أحكام عامة

مادة (٥٨) ملف الموظف.

(٦٣/١) يجب على إدارة الشؤون الإدارية إعداد ملف خاص لكل موظف.

(٦٣/٢) يجب أن يحتوي ملف الموظف على الوثائق والسجلات الآتية.

نموذج طلب التوظيف.

بياناته الشخصية مثل: الاسم الكامل وجنسيته وتاريخ ميلاده وحالته الاجتماعية محل إقامته في المملكة وخارجها.

عقد العمل الأصلي الموقع عليه من الطرفين بالإضافة إلى تعديلات أو ملحقات العقد.

يده مباشرة العمل ونوع عمله وأجره وما يطرأ عليه من تعديلات.

صور لجميع الشهادات العلمية المصدقة والدورات التدريبية والسجل الأكاديمي.

صور لجميع الوثائق التوثيقية (بطاقة الهوية وبطاقة العائلة للمعوزين)، (جواز السفر، هوية مقيم لغير السعوديين وأفراد أسرهم المقيدون منهم... الخ).

التقارير والمحrostات الطبية الأصلية كجزء من متطلبات التوظيف لدى الجمعية والتي تحتوي على تقرير نتيجة الفحص الطبي المطلوب للتوظيف.

تقارير الإجازات ، الترقيات، العلاوات، نماذج تقييم الأداء السنوي موقعه من الموظف لكل سنة خمسة في الجمعية.

صورة عن المكافآت أو الجراءات الخاصة بالموظفي.

سجل بالكافالات أو الضمادات التي قدمتها الجمعية لأي جهة أخرى نيابة عن الموظف.

(٦٣/٣) يتلزم الموظف بإبلاغ الجمعية عن أي تغيير يطرأ على بياناته الشخصية كما في البند السابق مثل العنوان، رقم الهاتف، حساب البنك، الحالة الاجتماعية... الخ.

منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت: (٨٨٢١٨٤٥ / ١٤) : تلکس: (٨٨٢٣٣٤ / ١٤) : جوال: ٥٥٨٥٨٤٠٣٣
E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب التبرعات: SA3580000248608010000992

رقم حساب الزكاة: SA6480000248608010137919

المملكة العربية السعودية

جمعية خبراء النسائية الخيرية

مجلة بوابة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

الموضوعات

(٦٣/٤) تقرىء إدارة الشؤون الإدارية مسوولية المحافظة على ملفات الموظفين وتحديثها طوال فترة عمل الموظف لدى الجمعية.

(٦٣/٥) تعتبر ملفات الموظفين سرية ويجب الحفاظ عليها من قبل إدارة الشؤون الإدارية.

(٦٣/٦) تلتزم الجمعية بعدم الكشف عن أي معلومات تخص الموظف لأي شخص من خارج الجمعية دون موافقة خطية من قبل الموظف، إلا في حال طلبت هذه المعلومات لجهات أمنية أو قانونية، كما يحق للجمعية الإجلاء عن أي استفسارات ترد إليها من قبل جهات الحق بها الموظف بعد انتهاء خدمته في الجمعية.

مادة (٥٩) ضوابط حفظ ملفات موظف وتحديثها.

(٦٤/١) يجب على إدارة الشؤون الإدارية تحديث ملفات وسجلات الموظفين، والمحافظة عليها بشكل دقيق طوال فترة عمل الموظف لدى الجمعية.

(٦٤/٢) لا يحق للموظف مراجعة ملفه أو سجلاته إلا باذن من مديره المباشر، ويحضور موظف مسؤول من إدارة الشؤون الإدارية.

(٦٤/٣) لا يحق للموظف استرجاع أو تعديل أو إلزام أي وثائق أو بيانات مرجونة في ملفه لدى الجمعية.

مادة (٦٥) ضوابط حفظ الوثائق الرسمية للموظف والتعامل معها:

(٦٥/١) يحفظ جواز سفر الموظف غير السعودي (بماقتمه) لدى إدارة الشؤون الإدارية طوال فترة عمل الموظف لدى الجمعية.

(٦٥/٢) يسلم الموظف جواز سفره عند تسليميه ورخصة الإقامة لإدارة الشؤون الإدارية، وذلك في الحالات التالية:

١-عند سفر الموظف للقضاء إجازة متعددة أو القسم بمهمة عمل خارج المملكة.

٢-في حال ضرورة إرفاق جواز السفر لاستكمال إجراءات رسمية تخص الموظف لدى الجهات الرسمية.

٣-عند مغادرة المملكة نهائياً بتأشيرته خروج نهائي.

٤-في حال نقل كفلة الموظف لمكان عمل آخر يجب تسليم جواز السفر ورخصة الإقامة وتصرير العمل لمكان العمل الجديد بصفته الكفيل الجديد طبقاً للنظام.

٥-للجمعية الحق في حفظ ملف الموظف السابق لمدة ٥ سنوات بعد انتهاء خدمته.

(٦٥/٣) لا يسمح للموظفين بالدخول لمكان العمل أو البقاء فيه خارج ساعات العمل الرسمية إلا في حال كان ذلك ضرورياً حسب متطلبات العمل وبموافقة مدير المباشر أو من ينوب عنه.

(٦٥/٤) ليس من حق أي موظف مهما كانت وظيفته أن يعتمد لنفسه ساعات العمل الإضافي.

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النساء الخيرية

محللة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

التاريخ

المشروعات

بيان توضيحي للمواعظ المطلوبة للسلم المرفق:

الشهادة المتوسطة أو الشهادة الابتدائية: أو بدون مؤهل (مساعد فني - كهربائي - ميكانيكي - خطاط - رسام حساب - مراقب - حارس - حامل ... الخ) من المرتبة الأولى حتى المرتبة الثالثة كلاً حسب خبرته.

١- الثقافية العامة: يتم تعين المتقن على الدرجة المناسبة لخبرته وذلك في وظائف (مندوبي - معقين - إداريين وظائف إدارية) من المرتبة الرابعة حتى المرتبة السادسة كلاً حسب خبرته.

٢- الشهادة الجامعية: خبرات في مجال العمل في وظائف (شرفون اجتماعيين - باحثين وباحثات - وظائف إدارية ... الخ) من المرتبة السابعة حتى التاسعة كلاً حسب خبرته.

٣- الوظائف القيادية والإشرافية من المرتبة العاشرة حتى الحادية عشر: وتتمثل (رئيس الجمعية ومدراء الإدارات والفرع ونوابهم ومن في حكمهم) ويكون التعيين تحديد عقودهم وصلاحياتهم ومستحقاتهم بقرار من مجلس الإدارة أو من يخوله من لجان حول هذا الأمر.

٤- الوظائف القيادية العليا: من المرتبة الثانية عشر وحتى الخامسة عشر وذلك للحاصلين على الماجستير أو الدكتوراه ويتم تحديد عقودهم ومستحقاتهم بقرار من مجلس الإدارة أو من يخوله من لجان حول هذا الأمر.

٥- إن المراتب والدرجات المرصحة بسلم الرواتب للعاملين السعوديين بالجمعية هي مراتب ودرجات خاصة بالجمعية فقط ولا تمثل أو تعادل المراتب والدرجات المعمول بها في نظام الخدمة المدنية.

رئيسة مجلس إدارة الجمعية :

فتيبة محمد عبدالعزيز الراجح

المملكة العربية السعودية

جمعية خير النسائية الخيرية

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية

برقم (١٠٩)



الرقم

٢٥ / ٣٠ / ٢٠١٤

المشفوعات

لائحة الموارد البشرية

اقر واعهد أنا

بأنني أطعنت لائحة الموارد البشرية والالتزام بما فيها

م	الاسم	المنصب	التاريخ	التوقيع
١	قدحه عبد العزیز	رئيس	٢٠١٤ / ٣٠ / ٢٥	
٢	قصي عاصي اكتسن	رئيس	٢٥	
٣	إين خبر اصيل كعبي	مستشار	٢٦	
٤	خواصي سعد اكتسن	مستشار	٢٦	
٥	دلال دوا راحيم	مستشار	٢٦	
٦	رضيي شتري الشميري	مستشار	٢٦	
٧	فاصي سعور اكتسن	مستشار	٢٦	
٨	حسين عزيز الوصيي	مستشار	٢٦	
٩				
١٠				
١١				



منطقة المدينة المنورة - محافظة خيبر - ص.ب (٦٦٢) ت: ٨٨٢١٨٤٥ / ٨٨٢٢٣٣٤ - ١٤٠٤ - تلکس

E-mail : kh.w.c.a@hotmail.com

رقم حساب الزكاة : SA3580000248608010000992

جوال : ٥٥٨٥٨٤٠٣٣

رقم حساب التبرعات : SA6480000248608010137919